

تاج العروس من جواهر القاموس

مَنْدُبُودٍ " مَنْدُودٌ " عَلَى الصِّفَةِ أَيْ قَبِيرٍ بِعَعِيدٍ مُنْفَرِدٍ عَنِ الْقُبُورِ
وَيَعْمُدُهُ مَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ " أَنْزَهُ مَرَّ بِقَبِيرٍ مُنْتَبِذٍ عَنِ الْقُبُورِ
فَصَلَّى عَلَيْهِ " . وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : يُقَالُ لِمَا يُنْذَبُ مِنْ تُرَابِ الْحَفِيرَةِ
نَبِيذَةٌ وَنَبِيذَةٌ وَالْجَمْعُ النَّبَائِثُ وَالنَّبَائِذُ وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الذَّالَ
بَدَلٌ مِنَ الثَّاءِ . وَالْمُتَنَذِّبُ : الْمُتَنَذِّحُ قَالَ لَبِيدٌ : " مَنْدُودٌ عَلَى
الصِّفَةِ أَيْ قَبِيرٍ بِعَعِيدٍ مُنْفَرِدٍ عَنِ الْقُبُورِ وَيَعْمُدُهُ مَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ
" أَنْزَهُ مَرَّ بِقَبِيرٍ مُنْتَبِذٍ عَنِ الْقُبُورِ فَصَلَّى عَلَيْهِ " . وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ :
يُقَالُ لِمَا يُنْذَبُ مِنْ تُرَابِ الْحَفِيرَةِ نَبِيذَةٌ وَنَبِيذَةٌ وَالْجَمْعُ النَّبَائِثُ
وَالنَّبَائِذُ وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الذَّالَ بَدَلٌ مِنَ الثَّاءِ . وَالْمُتَنَذِّبُ :
الْمُتَنَذِّحُ قَالَ لَبِيدٌ :

يَجْتَابُ أَصْلًا فَالِصَّامُ مُتَنَذِّبٌ ذَا ... بِعُجُوبِ أَنْزَعَاءٍ يَمِيلُ هَيَامُهَا
وَفِي الْأَسَاسِ : وَمِنَ الْمَجَازِ : نَبِيذٌ أَمْرِي وَرَاءَ ظَهْرِهِ : لَمْ يَعْمَلْ لَهُ . وَهُوَ فِي
مُنْتَبِذِ الدَّارِ : فِي مُنْتَبِذِ حَرْفِهَا . وَفُلَانٌ يَنْذِبُ عَلَيَّ أَيْ يَغْلِبِي
كَالنَّبِيذِ . وَنَبِيذَتٌ فُلَانَةٌ قَوْلًا مَلِيحًا : رَمَتْ بِهِ . وَنَبِيذَتٌ إِلَيْهِ
السَّلَامَ وَالتَّحِيَّةَ . وَنَبِيذَتٌ بَكْدًا وَرُمِيَتْ بِهِ إِذَا رُفِعَ لَكَ وَأُتِيحَ
لِقَاؤُهُ . وَ[أُمُّ] نَبِيذَتٌ بِكَ . وَنَبِيذَتُ التُّرَابِ وَنَبِيذَتُهُ . بِمَعْنَى رَمَى بِهِ
وَهِيَ النَّبِيذَةُ وَالنَّبِيذَةُ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَنَوْبِذٌ بِالْفَتْحِ سِرْكَةٌ
بِإِسَابُورٍ . وَنَوْبِذَانٌ : مِنْ قُرَى هَرَاةَ .

ن ج ذ .

النَّوْاجِذُ : أَقْصَى الْأَضْرَاسِ وَهِيَ أَرْبَعَةٌ فِي أَقْصَى الْأَسْنَانِ بَعْدَ الْأَرْحَاءِ
وَتُسَمَّى ضِرْسَ الْحِلْمِ لِأَنَّهُ يَنْبُتُ بَعْدَ الْبُلُوغِ وَكَمَا لَ الْعَقْلِ وَعَلَى هَذَا اقْتَصَرَ
ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْأِيَّةِ . وَقَالَ صَاحِبُ النَّامُوسِ : وَعَلَيْهِ الْفَرَّاءُ أَوْ هِيَ الْأَنْبَابُ .
وَبِهِ فَسَّرَ الْحَدِيثَ " ضَحَكَ حَتَّى بَدَتِ نَوَاجِذُهُ " لِأَنَّهُ صَلَّى [عَلَيْهِ] وَسَلَّمْ كَانَ
جُلُّ ضَحِكِهِ التَّيَسُّمَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَإِنْ أُرِيدَ بِهَا الْوَاحِدُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ
الْأَشْهُرُ فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنْ يَرِيدَ مُبَالَغَةَ مِثْلِهِ فِي ضَحِكِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرَادَ
طُهُورُ نَوَاجِذِهِ فِي الضَّحِكِ قَالَ : وَهُوَ أَقْيَسُ الْقَوْلَيْنِ لِأَشْتَهَارِ النَّوَجِذِ
بِالْوَاخِرِ الْأَسْنَانِ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْعَرَبِ بَاضٍ " عَضُّهُمَا عَلَيَّهَا بِالنَّوْاجِذِ " أَيْ

تَمَسَّكُوا بِهَا كَمَا يَتَمَسَّكُ الْعَاصُ بِجَمْرِ يَجْرِمُ بِهِ أَرْضَ اسْمِهِ أَوِ السُّتِي تَلِي
الْأَنْبِيَاءَ أَيْ هِيَ الْأَرْضُ كُلُّهَا جَمْعُ نَاجِدٍ يُقَالُ : ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ
نَوَاجِذُهُ إِذَا سَتَعْرَقَ فِيهِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ تَكُونُ النَّوَاجِذُ لِلْفَرَسِ وَهِيَ
الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الْخُفِّ السَّوَالِغُ مِنَ الظِّلْفِ قَالَ الشَّيْخُ مَسَّخُ يُذَكِّرُ إِلَّا بَلَاءَ حَدَادِ
الْأَنْبِيَاءِ :

يُذَكِّرُنَ الْعِصَاةَ بِمُقْنَعَاتٍ ... نَوَاجِذُنَّ كَالْحَدِيدِ الْوَقِيعِ
وَالنَّجْدُ : شِدَّةُ الْعِصِّ بِهَا أَيُّ النَّوَاجِذِ مِنَ الْمَجَازِ : النَّجْدُ : الْكَلَامُ
الشَّدِيدُ عَنِ الصَّاعِغَانِيِّ وَالزَّمْخَشَرِيِّ فِي الْأَسَاسِ : أَيْ بَدَى نَاجِدَهُ : بِاللَّغِ فِي ضَحِكِهِ
أَوْ غَضَبِيهِ . وَعَصَّ عَلَى نَاجِدِهِ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّاجِدَ يَطْلُعُ
إِذَا أَسَنَّ وَهُوَ أَقْصَى الْأَرْضِ . وَالْمُنْجَذُ كَمُعْطَمٍ : الْمُجَرَّبُ
وَالْمُجَرَّبُ وَهُوَ الْمُحْنَكُ وَفِي التَّهْذِيبِ رَجُلٌ مُنْجَذٌ وَمُنْجَذٌ : الَّذِي جَرَّبَ
الْأُمُورَ وَعَرَفَهَا وَأَحْكَمَهَا وَهُوَ الْمُجَرَّبُ وَالْمُجَرَّبُ قَالَ سُبْحَيْمُ بْنُ وَثَيْلٍ :

وَمَاذَا تَبْتَغِي الشُّعْرَاءُ مِنِّْي ... وَقَدْ جَاوَزَتْ حَدَّ الْأَرْضِ بَعِينِ .
أَخُو خَمْسِينَ مُجْتَمِعُ أَشُدِّي ... وَنَجْدُ نِي مُدَاوَارَةَ الشُّنُونِ .